

## تاج العروس من جواهر القاموس

وقالَ اللّٰهُجٰيانيُّ : خَلْقٌ مُرَوْدَكٌ وَخُلْقٌ مُرَوْدَكٌ كلاهُمَا حَسَنٌ وَتُفْتَحُ  
مِيمُهُمَا مِعَ دالَّيْهِمَا عَنْ كُرَاعِ وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ غَيْرُهُمَا : بَكَسَرِ الدَّالِّ مَعِ  
فَتْحِ الْمِيمِ فَتَكُونُ اللّٰهُجٰةُ حِينَئِذٍ رُبَّمَاعِيَّةٌ . وَيُقَالُ : رَوْدَكَهُ أَيْ :  
حَسَنَدَهُ نَقَلَهُ الصَّاغَانِيُّ .

وقالَ الأزهريُّ : مَرَوْدَكٌ إِنْ جَعَلْتَ الْمِيمَ أَصْلَيَّةً فَهُوَ فَعَوْلَلٌ وَإِنْ  
كَانَتِ الْمِيمُ غَيْرَ أَصْلَيَّةً إِلَّا نَسَى لَا أَعْرِفُ لَهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ نَظَيرًا .  
قَالَ : وَقَدْ جَاءَ مَرَدَكٌ كَمَقْعَدٍ : اسْمُ رَجْلٍ وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ هُوَ أَمْ  
أَعْجَمِيٌّ . قَلْتُ : أَمْمًا مَرَدَكٌ فِي نَهَا فَارِسِيَّةٌ وَالكافُ لِلتَّصْغِيرِ . وَمَرَدٌ هُوَ  
الرّجُلُ وَالْمَعْنَى الرّجُلُ الصَّغِيرُ وَلَذَا يَقُولُونَ إِذَا احْتَقَرُوا إِنْسَانًا  
: مَرَدَكٌ .

وَمَا يَسْتَدِرُكُ عَلَيْهِ : عَوْدٌ مُرَوْدَكٌ : كَثِيرُ اللّٰهُجٰمِ ثَقِيلٌ يَرْوَى بَكَسَرِ الدَّالِّ  
وَبِفَتْحِهَا كَمَا فِي اللّٰهُسَانِ .  
رَدَكٌ .

الرّوْدَكَةُ أَهْمَلَهُ الْجُوهُرِيُّ وَصَاحِبُ اللّٰهُسَانِ . وَقَالَ الْخَارِزَرِجِيُّ : هِيَ الصَّغِيرَةُ  
مِنْ أَوْلَادِ الْغَنَمِ السَّمَانِ رَوَادِكٌ هَكُذا نَقَلَهُ الصَّاغَانِيُّ عَنْهُ وَأَحْسَبَهُ  
مُعَرَّبًا عَنْ رَوْدَهُ . وَرَادَكَانُ بِفَتْحِ الدَّالِّ : بَطُوسٌ مِنْهَا أَحْمَدُ بْنُ حَامِدٍ  
الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ هَاشِمِ الطُّوْسِيِّ الْمُحَمَّدِيُّ وَيُقَالُ : إِنْ  
الوَزِيرِ نَظَامُ الْمُلُوكِ مِنْ هَذِهِ الْقَبَرِيَّةِ .  
رَزَكٌ .

رُزَّيْكٌ كَقُبَّيْطٌ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَهُوَ وَالدُّ الْمَلِكُ الصَّالِحُ طَلَائِعَ بْنِ  
رُزَّيْكٌ وَزَيْرٌ مَصْرُرٌ وَوَاقِفٌ الْأَوْقَافُ لِلسَّادَةِ الْأَشْرَافِ بِهَا . قَلْتُ : وَابْنُهُ الْمَلِكُ  
الْعَادِلُ رَزِيكُ بْنُ طَلَائِعَ وَآلُ بَيْتِهِمْ ثُمَّ إِنَّهُ هَذَا الصَّبَطُ مُخَالِفٌ لِضَبَطِ الْحَافِظِ  
بْنِ حَجَرٍ وَغَيْرِهِ فِي نَهَا قَالَ بَتَشَدِّيدِ الزَّايِ الْمَكْسُورَةِ وَهُوَ الصَّوَابُ وَهَكُذا  
سَمِعْتُهُ مِنْ لِسَانِ الْإِمَامِ اللّٰهُجَوْيِّ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَلَامَةَ  
الْمُؤَذِّنِ الشَّافِعِيِّ وَكَانَ يُخَاطِرُ صَاحِبِ الْقَامُوسِ وَيَقَعُ فِيهِ سَامِحَةُ اللّٰهِ  
تَعَالَى .

وَمَا يَسْتَدِرُكُ عَلَيْهِ : أَرْزَكَانُ بِالْفَتْحِ : مَدِينَةٌ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ فَارِسٍ مِنْهَا

أَبُو عبد الرَّحْمَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَرْزَكَانِيُّ : ثَرْقَةٌ  
زَاهِدٌ سَمِيعٌ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ وَمَاتَ سَنَةً 312 .  
رَشْكٌ .

الرَّشْكُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوَهْرِيُّ وَقَالَ الصَّاغَانِيُّ : هُوَ الْكَبِيرُ الْلَّاجِيَةُ .  
وَقَالَ أَبُو عَمْرُونَ : الرَّشْكُ : الَّذِي يَعْدُ عَلَى الرَّمَاءِ فِي السَّبَقِ . قَالَ ثَعْلَبٌ :  
وَأَصْلَمُهُ الْقَافُ بِقَالٍ : رَمَيْنَا رِشْقًا أَوْ رِشْقَيْنَ فَسُمِّيَ الْعَدَدُ بِالْفَعْلِ .  
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الرَّشْكُ الْقَابُ رَجُلٌ كَانَ عَالِمًا بِالْحِسَابِ يُقَالُ لَهُ : يَزِيدُ  
الرَّشْكُ وَقَالَ الصَّاغَانِيُّ : هُوَ أَبُو الْأَزْهَرِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَلَمَةَ  
الضَّبَاعِيِّ الْبَصْرِيِّ الْقَسَّامُ أَحْسَبُ أَهْلَ زَمَانِهِ وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ  
إِذَا سُئِلَ عَنْ حِسَابِ فَرِيضَةٍ قَالَ : عَلَيْنَا بَيَانُ السَّهَامِ وَعَلَيَّ يَزِيدُ الرَّشْكُ  
الْحِسَابُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا أُرَى الرَّشْكَ عَرَبِيًّا وَأُرَاهُ لَقَبًّا لَا أَصْلَمُ لَهُ فِي  
الْعَرَبِيَّةِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَارِبِيُّ : وَيُقَالُ بِالْفَارَسِيَّةِ رِشْكَنُ . إِذَا كَانَ  
حَسُودًا أَطْنَدُهُ أُخْذَدَ مِنْ هَذَا وَوَقَعَ فِي الشَّمَائِلِ أَزْمَهُ الْقَسَّامُ بِلُغَةِ  
أَهْلِ الْبَصْرَةِ . قَلْتَ : وَهَذِهِ أَقْوَالُ مُضطربةٍ لَا تَكَادُ تَتَلَاءَمُ مَعَ بَعْضِهَا  
وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِزْمَهُ الْكَبِيرُ الْلَّاجِيَةُ بِالْفَارَسِيَّةِ وَبِذَلِكِ لُقْبُ  
لَكِبَرِ لِحْيَتِهِ حَتَّىٰ إِنَّ عَقْرَبَ مَكَثَ فِيهَا كَذَّا وَكَذَّا أَيْمَامًا عَلَىٰ مَا  
ذَكَرَهُ شُرْحُ الشَّمَائِلِ وَحَقْيَقَةُ هَذِهِ الْلَّاجِيَةِ رِيشْكُ بِزِيادَةِ الْبَيَاءِ وَرِيشَ  
هُوَ الْلَّاجِيَةُ وَالْكَافُ لِلتَّصْفِيرِ أُرَيْدُ بِهِ التَّهْوِيلُ وَالتَّعْظِيمُ ثُمَّ  
عُرِّبَتْ بِحَذْفِ الْبَيَاءِ فَقِيلَ : الرَّشْكُ هَذِهِ هُوَ الصَّوَابُ فِي هَذِهِ الْلَّاقِبِ وَمَا عَدَ  
ذَلِكَ كُلَّهُ فَحَدَّدَ سَيِّدَاتُ إِذَا لَمْ يَقْفُوا عَلَىٰ حَقْيَقَةِ الْلَّاجِيَةِ وَأَبْعَدُ  
الْأَقْوَالُ قَوْلُ أَبِي عُمَرٍ الْحَارِبِيِّ ثُمَّ قَوْلُ الْحَارِبِيِّ ثُمَّ مَنْ قَالَ إِزْمَهُ الْقَسَّامُ وَالْعَجَابُ مِنْ  
الصَّاغَانِيِّ كَيْفَ سَكَنَتْ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِالْلَّاسَانِ فَتَأَمَّلُ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ